|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22)بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **لوثيقة 1-A** |
|  | **27 سبتمبر 2021** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |  |
| مذكرة من الأمين العام |
| جدول أعمال المؤتمر |
|  |

تنص المادة 8 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات على ما يلي:

المـادة 8

مؤتمر المندوبين المفوضين

|  |  |
| --- | --- |
| **47PP-98** | 1 يتكون مؤتمر المندوبين المفوضين من وفود تمثل الدول الأعضاء. ويجتمع المؤتمر مرة كل أربع سنوات. |
| **48PP-98** | 2 يضطلع مؤتمر المندوبين المفوضين بما يلي، بناءً على مقترحات الدول الأعضاء، وبمراعاة تقارير المجلس: |
| **49** |  *أ )* يحدد المبادئ العامة التي تتيح بلوغ أهداف الاتحاد المذكورة في المادة 1 من هذا الدستور؛ |
| **50PP-94PP-98** | *ب)* ينظر في تقارير المجلس عن أنشطة الاتحاد منذ آخر مؤتمر للمندوبين المفوضين وعن السياسة العامة والتخطيط الاستراتيجي للاتحاد؛ |
| **51PP-98PP-02** | *ج)* يضع الخطة الاستراتيجية للاتحاد وأسس ميزانية الاتحاد، كما يحدد الحدود المالية للفترة الممتدة إلى موعد انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين التالي، آخذاً بالحسبان مقرراته الصادرة على أساس التقارير المشار إليها في الرقم 50 أعلاه، وذلك بعد أن يكون قد نظر في جميع جوانب أعمال الاتحاد ذات الصلة أثناء هذه الفترة؛ |
| **51APP-98** | *ج مكرراً)* يحدد، باستعمال الإجراءات الموضحة في الأرقام من 161D إلى 161G من هذا الدستور، العدد الكلي لوحدات المساهمة للفترة الممتدة إلى موعد انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين التالي، وذلك على أساس فئات المساهمة التي تعلنها الدول الأعضاء؛ |
| **52** | *د )* يضع جميع التوجيهات العامة المتعلقة بموظفي الاتحاد، وعند اللزوم يحدد الرواتب الأساسية وجداول الرواتب ونظام البدلات والمعاشات التقاعدية لجميع موظفي الاتحاد؛ |
| **53** | *ﻫ )* ينظر في حسابات الاتحاد، ويصدِّق عليها نهائياً إذا دعا الأمر؛ |
| **54PP-98** | *و )* ينتخب الدول الأعضاء التي تشكل عضوية المجلس؛ |
| **55** | *ز )* ينتخب الأمين العام، ونائب الأمين العام، ومديري مكاتب القطاعات بصفتهم مسؤولي الاتحاد المنتخبين؛ |
| **56** | *ح)* ينتخب أعضاء لجنة لوائح الراديو؛ |
| **57PP-94PP-98** | *ط)* ينظر فيما تقدمه الدول الأعضاء من مقترحات لإدخال تعديلات على هذا الدستور والاتفاقية، ويعتمدها إذا دعا الأمر، وفقاً لأحكام المادة 55 من هذا الدستور وأحكام الاتفاقية ذات الصلة، حسب الحالة؛ |
| **58** | *ي)* يبرم أو يراجع، عند الاقتضاء، الاتفاقات بين الاتحاد والمنظمات الدولية الأخرى، وينظر في كل اتفاق مؤقت يبرمه المجلس باسم الاتحاد مع هذه المنظمات، ويتخذ ما يراه مناسباً من إجراءات بشأنه؛ |
| **58APP-98PP-02** | *ي مكرراً)* يعتمد ويعدل القواعد العامة لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته؛ |
| **59** | *ك)* يعالج جميع مسائل الاتصالات الأخرى التي تُعتبر ضرورية. |

هولين جاو
الأمين العام